قعى وقال [ أبو عبيد - ] : في حديثه عليه السلام أنه نهى عن الإقعاء في الصلاة . قال أبو عبيدة : الإقعاء جلوس الرجل على أليتيه ناصباً فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع . قال أبو عبيد : وأما تفسير أصحاب الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يضع أليتيه على عَقِبَيه بين السجدتين وهذا عندي هو الحديث الذي فيه : عَقِبُ الشيطان الذي جاء فيه النهي عن النبي أو عن عمر أنه نهى عن عَقِب الشيطان .

قرفص قال أبو عبيد : وتفسير أبي عبيدة في الإقعاء أشبه بالمعنى لأن الكلب إنما يقعي كما قال . وقد روي عن النبي أنه أكل مُقْعِياً فهذا يبين لك أن الإقعاء هو هذا وعليه تأويل كلام العرب . وأما القُرفصاء فهو أن يجلس الرجل كجلوس المحتبي ويكون